

[71/ 11] فصل في حكم الإحرام بالحج يوم الثامن من ذي الحجة والخروج إلى منى - الجامع لفوائد وتقريرات..

عبدالعزیز بن باز

بسم الله الرحمن الرحيم. يسر اخوانكم في مشروع كبار العلماء ان يقدموا لكم قراءة لكتاب الجامع لفوائد وتقريرات الشيخ ابن باز رحمه الله على منسكه. التحقيق والايضاح لكثير من مسائل الحج والعمرة والزيارة على ضوء الكتاب والسنة. قال الشيخ - 00:00:00 ابن باز رحمه الله فصل في حكم الاحرام بالحج يوم الثامن من ذي الحجة. والخروج الى منى فاذا كان يوم التروية وهو الثامن من ذي الحجة واستحب للمحليين بمكة ومن اراد الحج من اهلها الاحرام بالحج من مساكنهم - 00:00:30 لان اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم اقاموا بالابطح واحرموا بالحج منه يوم التروية. عن امره صلى الله عليه وسلم ولم يأمرهم النبي صلى الله عليه وسلم ان يذهبوا الى البيت فيحرموا عنده. او عند الميزاب - 00:00:54 وكذا لم يأمرهم بطواف الوداع عند خروجهم الى منى ولو كان ذلك مشروعا لعلمهم اياه والخير كله في اتباع النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه رضي الله عنهم. ويستحب ان يغتسل ويتنظف - 00:01:12 ويتطيب عند احرامه بالحج. كما يفعل ذلك عند احرامه من الميقات وبعد احرامهم بالحج يسن لهم التوجه الى منى قبل الزوال او بعده من يوم التروية ويكثر من التلبية الى ان يرموا جمرة العقبة. اي يوم العيد - 00:01:31 ويصلون بمنى الظهر والعصر والمغرب والعشاء والفجر والسنة ان يصلوا كل صلاة في وقتها قصرا بلا جمع الا المغرب والفجر فلا يقصران ولا فرق بين اهل مكة وغيرهم. لان النبي صلى الله عليه وسلم صلى بالناس من اهل مكة وغيرهم بمنى - 00:01:53 فتى ومزدلفة قصرا ولم يأمر اهل مكة بالاتمام ولو كان واجبا عليهم لبينه لهم وهذا القصر خاص بالحجاج من اهل مكة اما الباعة ونحوهم ممن لم يقصد الحج فانه يتم ولا يجمع كسائر سكان مكة. ثم بعد طلوع الشمس من يوم عرفة - 00:02:18 يتوجه الحاج من منى الى عرفة. ويسن ان ينزلوا بنمرة الى الزوال. ان تيسر ذلك لفعله صلى الله عليه وسلم فاذا زالت الشمس يسن للامام او نائبه ان يخطب الناس خطبة تناسب الحال. يبين فيها ما يشرع للحاج - 00:02:43 في هذا اليوم وبعده ويأمرهم فيها بتقوى الله وتوحيده والاخلاص له في كل الاعمال ويحذرهم من محارمه ويوصيهم فيها بالتمسك بكتاب الله وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم. والحكم بهما والتحاكم اليهما في كل الامور - 00:03:05 اقتداء بالنبي صلى الله عليه وسلم في ذلك كله وبعدها يصلون الظهر والعصر قصرا وجمعا في وقت الاولى باذان واحد واقامتين لفعله صلى الله عليه وسلم رواه مسلم من حديث جابر - 00:03:27 ثم يقف الناس بعرفة وكلها موقف الا بطن عرنة. ويستحب استقبال القبلة وجبل الرحمة ان تيسر ذلك فان لم يتيسر استقبلهما استقبال القبلة وان لم يستقبل الجبل ويستحب للحاج في هذا الموقف - 00:03:46 ان يجتهد في ذكر الله سبحانه ودعائه والتضرع اليه. ويرفع يديه حال الدعاء. وان لبى او قرأ شيئا من القرآن قال فحسن ويسن ان يكثر من قول لا اله الا الله وحده لا شريك له - 00:04:06 له الملك وله الحمد يحيي ويميت وهو على كل شيء قدير لما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال خير الدعاء دعاء يوم عرفة وافضل ما قلت انا والنبليون من قبلي لا اله الا الله وحده لا شريك له - 00:04:24 له الملك وله الحمد يحيي ويميت وهو على كل شيء قدير وصح عنه صلى الله عليه وسلم انه قال احب الكلام الى الله اربع. سبحان

الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر - [00:04:46](#)

فينبغي الاكثار من هذا الذكر وتكراره بخشوع وحضور قلب اي قول لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيي ويميت وهو على كل شيء قدير - [00:05:07](#)

وينبغي الاكثار ايضا من الازكار والادعية الواردة في الشرع في كل وقت. ولا سيما في هذا الموضع في هذا اليوم العظيم ويختار جوامع الذكر والدعاء. ومن ذلك سبحان الله وبحمده سبحان الله العظيم - [00:05:24](#)

لا اله الا انت سبحانك اني كنت من الظالمين لا اله الا الله ولا نعبد الا اياه. له النعمة وله الفضل وله الثناء الحسن لا اله الا الله مخلصين له الدين ولو كره الكافرون - [00:05:43](#)

لا حول ولا قوة الا بالله ربنا اتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار اللهم اصلح لي ديني الذي هو عصمة امري واصلح لي دنياي التي فيها معاشي. واصلح لي اخرتي التي فيها معادي - [00:06:05](#)

واجعل الحياة زيادة لي في كل خير. والموت راحة لي من كل شر اعوذ بالله من جهد البلاء ودرك الشقاء وسوء القضاء وشماتة الأعداء اللهم اني اعوذ بك من الهم والحزن ومن العجز والكسل ومن الجبن والبخل ومن المأثم والمغرم - [00:06:28](#)

ومن غلبة الدين وقهر الرجال اعوذ بك اللهم من البرص والجنون والجذام ومن سيئ الاسقام اللهم اني اسألك العفو والعافية في الدنيا والآخرة اللهم اني اسألك العفو والعافية في ديني ودنياي واهلي ومالي - [00:06:54](#)

اللهم استر عوراتي وامن روعاتي واحفظني من بين يدي ومن خلفي وعن يميني وعن شمالي ومن فوقي واعوذ بعظمتك ان اغتال من تحتني اللهم اغفر لي خطيئتي وجهلي واسرافي في امري. وما انت اعلم به مني - [00:07:18](#)

اللهم اغفر لي جدي وهزلي وخطئي وعمدي وكل ذلك عندي اللهم اغفر لي ما قدمت وما اخرت وما اسررت وما اعلنت وما انت اعلم به مني انت المقدم وانت المؤخر. وانت على كل شيء قدير - [00:07:41](#)

اللهم اني اسألك الثبات في الامر والعزيمة على الرشد واسألك شكر نعمتك وحسن عبادتك واسألك قلبا سليما ولسانا صادقا واسألك من خير ما تعلم واعوذ بك من شر ما تعلم واستغفرك لما تعلم انك علام الغيوب - [00:08:04](#)

اللهم رب النبي محمد عليه الصلاة والسلام اغفر لي ذنبي واهب غيظ قلبي واعذني من مضلات الفتن ما ابقيتني اللهم رب السماوات ورب الارض ورب العرش العظيم. ربنا ورب كل شيء - [00:08:28](#)

فالق الحب والنوى منزل التوراة والانجيل والقرآن اعوذ بك من شر كل شيء انت اخذ بناصيته انت الاول فليس قبلك شيء. وانت الآخر فليس بعدك شيء. وانت الظاهر فليس فوقك شيء - [00:08:49](#)

وانت الباطن فليس دونك شيء اقض عني الدين واغنني من الفقر اللهم اعطي نفسي تقواها وزكها انت خير من زكاها انت وليها ومولاها اللهم اني اعوذ بك من العجز والكسل واعوذ بك من الجبن والهرم والبخل واعوذ بك من عذاب القبر - [00:09:10](#)

اللهم لك اسلمت وبك امنت وعليك توكلت واليك انبت وبك خاصمت اعوذ بعزتك ان تضلني لا اله الا انت انت الحي الذي لا يموت والجن والانس يموتون اللهم اني اعوذ بك من علم لا ينفع ومن قلب لا يخشع ومن نفس لا تشبع ومن دعوة لا - [00:09:38](#)

استجابوا لها اللهم جنبني منكرات الاخلاق والاعمال والاهواء والادواء اللهم الهمني رشدي واعذني من شر نفسي اللهم اكفني بحلالك عن حرامك واغنني بفضلك عن سواك اللهم اني اسألك الهدى والتقى والعفاف والغنى - [00:10:07](#)

اللهم اني اسألك الهدى والسداد اللهم اني اسألك من الخير كله عاجله واجله ما علمت منه وما لم اعلم واعوذ بك من الشر كله عاجله واجله. ما علمت منه وما لم اعلم - [00:10:34](#)

واسألك من خير ما سألك منه عبدك ونبيك محمد صلى الله عليه وسلم. واعوذ بك من شر ما استعاذ منه عبدك ونبيك محمد صلى الله عليه وسلم اللهم اني اسألك الجنة وما قرب اليها من قول او عمل - [00:10:54](#)

واعوذ بك من النار وما قرب اليها من قول او عمل واسألك ان تجعل كل قضاء قضيت له لي خيرا لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيي ويميت بيده الخير وهو على كل شيء قدير - [00:11:15](#)

سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على ابراهيم وعلى آل ابراهيم انك حميد مجيد - [00:11:39](#)

وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على ابراهيم وعلى آل ابراهيم. انك حميد مجيد ربنا اتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار. ويستحب في هذا الموقف - [00:12:01](#)

عظيم ان يكرر الحاج ما تقدم من الاذكار والادعية. وما كان في معناها من الذكر والدعاء. والصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم ويلج في الدعاء ويسأل ربه من خيري الدنيا والآخرة - [00:12:23](#)

وكان النبي صلى الله عليه وسلم اذا دعا كرر الدعاء ثلاثا فينبغي التأسي به في ذلك عليه الصلاة والسلام ويكون المسلم في هذا الموقف مخبتا لربه سبحانه متواضعا له خاضعا لجناحه منكسرا بين يديه - [00:12:42](#)

ارجو رحمته ومغفرته ويخاف عذابه ومقته ويحاسب نفسه ويجدد توبة نصوحا. لان هذا يوم عظيم ومجمع كبير يجود الله فيه على عباده ويباهي بهم ملائكته ويكثر فيه العتق من النار - [00:13:03](#)

وما رأي الشيطان في يوم هو فيه ادحر ولا اصغر ولا احقر منه في يوم عرفة. الا ما رأي يوم بدر وذلك لما يرى من جود الله على عباده واحسانه اليهم. وكثرة اعتاقه ومغفرته - [00:13:24](#)

وفي صحيح مسلم عن عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من يوم اكثر من ان يعتق الله فيه عبدا من النار من يوم عرفة - [00:13:42](#)

وانه ليدنو ثم يباهي بهم الملائكة فيقول ما اراد هؤلاء؟ فينبغي للمسلمين ان يروا الله ومن انفسهم خيرا وان يهينوا عدوهم الشيطان ويحزنوه. بكثرة الذكر والدعاء وملازمة التوبة والاستغفار من جميع الذنوب والخطايا - [00:13:57](#)

ولا يزال الحجاج في هذا الموقف مشتغلين بالذكر والدعاء والتضرع الى ان تغرب الشمس فاذا غربت انصرفوا الى مزدلفة بسكينة ووقار واكثروا من التلبية واسرعوا في المتسع. لفعل النبي صلى الله عليه وسلم - [00:14:20](#)

ولا يجوز الانصراف قبل الغروب. لان النبي صلى الله عليه وسلم وقف حتى غربت الشمس وقال خذوا عني مناسككم فاذا وصلوا الى مزدلفة صلوا بها المغرب ثلاث ركعات والعشاء ركعتين جمعا باذان واقامتين - [00:14:41](#)

من حين وصولهم اليها لفعل النبي صلى الله عليه وسلم سواء وصلوا الى مزدلفة في وقت المغرب او بعد دخول وقت العشاء وما يفعله بعض العامة من لقط حصى الجمار من حين وصوله الى مزدلفة قبل الصلاة. واعتقاد كثير منهم ان ذلك - [00:15:04](#)

مشروع فهو غلط لا اصل له والنبي صلى الله عليه وسلم لم يأمر ان يلتقط له الحصى الا بعد انصرافه من المشعر الى منى. ومن اي موضع سقط الحصى اجزاه ذلك - [00:15:26](#)

ولا يتعين لقطه من مزدلفة. بل يجوز لقطه من منى والسنة التقاط سبع في هذا اليوم يرمي بها جمرة العقبة اقتداء بالنبي صلى الله عليه وسلم اما في الايام الثلاثة - [00:15:42](#)

فيلتقط من منى كل يوم احدى وعشرين حصاة يرمي بها الجمار الثلاث ولا يستحب غسل الحصى بل يرمي به من غير غسل لان ذلك لم ينقل عن النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه. ولا يرمي بحصى قد رمي به. ويبيت الحاج في - [00:16:00](#)

هذه الليلة بمزدلفة ويجوز للضعفاء من النساء والصبيان ونحوهم ان يدفعوا الى منى اخر الليل. لحديث عائشة وام سلمة واما غيرهم من الحجاج فيتأكد في حقهم ان يقيموا بها الى ان يصلوا الفجر - [00:16:22](#)

ثم يقف عند المشعر الحرام فيستقبل القبلة ويكثر من ذكر الله وتكبيره والدعاء الى ان يسفروا جدا ويستحب رفع اليدين هنا حال الدعاء. وحيثما وقفوا من مزدلفة اجزاءهم ذلك ولا يجب عليهم القرب من المشعر ولا صعوده - [00:16:43](#)

لقول النبي صلى الله عليه وسلم وقفت ها هنا يعني على المشعر وجمع كلها موقف رواه مسلم في صحيحه وجمع هي مزدلفة. فاذا اسفروا جدا انصرفوا الى منى قبل طلوع الشمس. واكثروا من التلبية - [00:17:05](#)

في سيرهم فاذا وصلوا الى محسر استحب الاسراع قليلا فاذا وصلوا الى منى قطعوا التلبية عند جمرة العقبة. ثم رموها من حين

وصولهم بسبع حصيات متعاقبات يرفع يده عند رمي كل حصاة ويكبر - [00:17:27](#)

ويستحب ان يرميها من بطن الوادي. ويجعل الكعبة عن يساره ومنى عن يمينه. لفعل النبي صلى الله عليه وسلم وان رماها من

الجوانب الاخرى اجزأه اذا وقع الحصى في المرمى - [00:17:48](#)

ولا يشترط بقاء الحصى في المرمى. وانما المشترط وقوعه فيه فلو وقعت الحصاة في المرمى ثم خرجت منه اجزأت في ظاهر كلام

اهل العلم وممن صرح بذلك النووي رحمه الله في شرح المذهب - [00:18:04](#)

ويكون حصى الجمار مثل حصى الخذف وهو اكبر من الحمص قليلا. ثم بعد الرمي ينحر هديه ويستحب ان يقول عند نحره او ذبحه.

بسم الله والله اكبر. اللهم هذا منك ولك - [00:18:23](#)

ويوجه الى القبلة والسنة نحر الابل قائمة معقولة يدها اليسرى وذبح البقر والغنم على جنبها الايسر ولو ذبح الى غير القبلة ترك السنة

واجزأته ذبيحته لان التوجيه الى القبلة عند الذبح سنة وليس بواجب - [00:18:42](#)

ويستحب ان يأكل من هديه ويهدي ويتصدق لقوله تعالى فكلوا منها واطعموا البائس الفقير ويمتد وقت الذبح الى غروب شمس

اليوم الثالث من ايام التشريق في اصح اقوال اهل العلم. فتكون مدة الذبح - [00:19:04](#)

يوم النحر وثلاثة ايام بعده. ثم بعد نحر الهدي او ذبحه يحلق رأسه او يقصره. والحلق افضل لان النبي صلى الله عليه وسلم دعا

بالرحمة والمغفرة للمحلقين ثلاث مرات. وللمقصرين واحدة - [00:19:24](#)

ولا يكفي تقصير بعض الرأس بل لابد من تقصيره كله كالحلق والمرأة تقصر من كل ضفيرة قدر انملة فاقل وبعد رمي جمرة العقبة

والحلق او التقصير يباح للمحرم كل شيء حرم عليه بالاحرام الا النساء - [00:19:46](#)

ويسمى هذا التحلل التحلل الاول ويسن له بعد هذا التحلل التطيب والتوجه الى مكة ليطوف طواف الافاضة لحديث عائشة رضي الله

عنها قالت كنت اطيب رسول الله صلى الله عليه وسلم لاحرامه قبل ان يحرم - [00:20:08](#)

اللي هي قبل ان يطوف بالبيت. اخرج البخاري ومسلم ويسمى هذا الطواف طواف الافاضة وطواف الزيارة وهو ركن من اركان الحج

لا يتم الحج الا به وهو المراد في قوله عز وجل - [00:20:30](#)

ثم ليقضوا تفثهم وليوفوا نذورهم وليطوفوا بالبيت العتيق. ثم بعد الطواف وصلاة الركعتين خلف المقام يسعى بين الصفا والمروة ان

كان متمتعا وهذا السعي لحجه والسعي الاول لعمرته ولا يكفي سعي واحد في اصح قول العلماء - [00:20:49](#)

بحديث عائشة رضي الله عنها قالت خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم. فذكرت الحديث وفيه فقال من كان معه هدي فليهل

بالحج مع العمرة ثم لا يحل حتى يحل منهما جميعا - [00:21:13](#)

الى ان قالت فطاف الذين اهلوا بالعمرة بالبيت وبالصفا والمروة. ثم حلوا ثم طافوا طوافا اخر بعد ان رجعوا من منى الحجهم رواه

البخاري ومسلم وقولها رضي الله عنها عن الذين اهلوا بالعمرة ثم طافوا طوافا اخر بعد ان رجعوا من منى لحجهم - [00:21:33](#)

تعني به الطواف بين الصفا والمروة على اصح الاقوال في تفسير هذا الحديث واما قول من قال ارادت بذلك طواف الافاضة فليس

بصحيح لان طواف الافاضة ركن في حق الجميع. وقد فعلوه. وانما المراد بذلك ما يخص المتمتع. وهو الطواف بين - [00:21:59](#)

الصفا والمروة مرة ثانية بعد الرجوع من منى لتكميل حجه وذلك واضح بحمد الله. وهو قول اكثر اهل العلم ويدل على صحة ذلك ما

رواه البخاري في الصحيح تعليقا مجزوما به عن ابن عباس رضي الله عنهما - [00:22:22](#)

انه سئل عن متعة الحج فقال اهل المهاجرون والانصار وازواج النبي صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع. واهللنا فلما قدمنا مكة

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اجعلوا اهلالكم بالحج عمرة الا من قلد الهدي - [00:22:43](#)

فطفنا بالبيت وبالصفا والمروة واتينا النساء ولبسن الثياب. وقال من قلد الهدي فانه لا يحل حتى يبلغ الهدي محله ثم امرنا عشيّة

التروية ان نهل بالحج فاذا فرغنا من المناسك - [00:23:07](#)

جئنا فطفنا بالبيت وبالصفا والمروة انتهى المقصود منه وهو صريح في سعي المتمتع مرتين والله اعلم واما ما رواه مسلم عن جابر

ان النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه لم يطوفوا بين الصفا والمروة الا طوافا واحدا. طوافهم الاول - [00:23:28](#)

فهو محمول على من ساق الهدى من الصحابة. لانهم بقوا على احرامهم مع النبي صلى الله عليه وسلم. حتى حلوا من الحج والعمرة جميعا والنبي صلى الله عليه وسلم قد اهل بالحج والعمرة - [00:23:52](#)

وامر من ساق بالهدى ان يهل بالحج مع العمرة. والا يحل حتى يحل منهما جميعا والقارن بين الحج والعمرة ليس عليه الا سعي واحد. كما دل عليه حديث جابر المذكور. وغيره من الاحاديث - [00:24:09](#)

صحيحة وهكذا من افرد الحج وبقي على احرامه الى يوم النحر ليس عليه الا سعي واحد فاذا سعى القارن والمفرد بعد طواف القدوم كفاه ذلك عن السعي بعد طواف الافاضة - [00:24:28](#)

وهذا هو الجمع بين حديثي عائشة وابن عباس وبين حديث جابر المذكور وبذلك يزول التعارض ويحصل العمل بالاحاديث كلها ومما يؤيد هذا الجمع ان حديثي عائشة وابن عباس حديثان صحيحان وقد اثبت السعي الثاني في حق المتمتع - [00:24:45](#)

وظاهر حديث جابر ينفي ذلك والمثبت مقدم على النافي كما هو مقرر في علمي الاصول ومصطلح الحديث والله سبحانه وتعالى الموفق للصواب ولا حول ولا قوة الا بالله. فوائد وتقاريرات - [00:25:09](#)

مهمة المبيت بمنى ليلة التاسع مستحب وليس بواجب. من كان في منى قبل يوم التروية فيشرع له ان يحرم منها والحمد لله ولا حاجة الى الدخول الى مكة بل يلبي من مكانه بالحج اذا جاء وقته. لا اعلم مانعا من جواز الجمع في منى - [00:25:29](#)

لانه اذا جاز القصر فجواز الجمع من باب اولي لان اسبابه كثيرة بخلاف القصر فليس له سبب الا السفر ولكن تركه افضل. لان النبي صلى الله عليه وسلم لم يجمع في منى لا في يوم التروية ولا في ايام التشريق - [00:25:56](#)

وللمسلمين فيه صلى الله عليه وسلم الاسوة الحسنة سنة الظهر وسنة العصر وسنة المغرب والعشاء السنة تركها ايام منى وفي عرفة ومزدلفة وفي جميع الاسفار. يشرع التوجه اليها الى عرفة بعد طلوع الشمس من يوم عرفة وهو التاسع. من توجه من منى الى عرفة قبل طلوع الشمس - [00:26:18](#)

فليس عليه شيء ولكن الافضل ان يكون توجهه الى عرفة بعد طلوع الشمس. تأسيا بالنبي صلى الله عليه وسلم. صلاة الظهر والعصر يوم عرفة للحجاج جمعا وقصرا. في وادي عرنة غرب عرفات - [00:26:49](#)

بازان واحد واقامتين. سنة مؤكدة فعلها النبي صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع ولا ينبغي للمؤمن ان يخالف السنة. لكن ليس ذلك بواجب عند اهل العلم. بل سنة مؤكدة - [00:27:09](#)

فان المسافر لو اتم صلاته. لكن القصر متأكد. ولو صلاهما في عرفة ولم يصل في وادي عرنة فلا بأس حذرا من المشقة فان الناس في هذه العصور يحتاجون للتخلص من الزحام بكل وسيلة مباحة. لا يصح حج من وقف - [00:27:28](#)

حدود عرفة ولو كان قريبا منها. نمرة ليست من عرفة على الراجح قوله فجعل حبل المشاة بين يديه يعني طريق المشاة امامه والجبل عن يمينه قليلا. وهو مستقبل القبلة حين وقوفه بعرفة - [00:27:53](#)

وقت الدعاء في عرفة بعد الزوال بعدما يصلي الظهر والعصر جمعا وقصرا باذان واحد واقامتين يتوجه الحاج الى موقفه بعرفة يجتهد في الدعاء والذكر والتلبية ويشترع له رفع اليدين في ذلك - [00:28:16](#)

مع البدء بحمد الله والصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم. الى ان تغيب الشمس وهذا الموطن من افضل مواطن الدعاء ليس للطواف والسعي والوقوف بعرفة والمبيت بمزدلفة ادعية مخصصة لابد منها - [00:28:36](#)

بل يشرع للمؤمن ان يدعو ويذكر الله. وليس هناك حد محدود. من وقف بعد الزوال اجزأه فان صرف قبل المغرب فعليه دم ان لم يعد الى عرفة ليلا. اعني ليلة النحر. من وقف بعرفة ليلة - [00:28:56](#)

ان اجزأه ولو مر بها مرورا. يمتد وقت الوقوف بعرفة من فجر اليوم التاسع الى اخر ليلة النحر للاحاديث الواردة في ذلك والافضل والاحوط ان يكون الوقوف بعد الزوال او في الليل من اليوم التاسع. خروجا من خلاف الجمهور. القائلين - [00:29:16](#)

بعدم اجزاء الوقوف بعرفة قبل الزوال. من فاته الوقوف بعرفة حتى طلع الفجر فاته الحج لا يجوز ان يطاع اصحاب الحملات في اخراجهم الناس من عرفة قبل الغروب. ويجب ان ينهوا عن ذلك - [00:29:40](#)

لان النبي صلى الله عليه وسلم لم يخرج من عرفة حتى غربت الشمس. وقال خذوا عني مناسككم. اخرجته مسلم والمعنى تأسوا بي واقتدوا بي. هذه الطائفة المكارمة التي تقف في الحج بعد - [00:30:00](#)

مبتدعة مخالفة لشرع الله. ولما درج عليه النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه الكرام اتباعهم باحسان ولا حج لهم لان الحج عرفة فمن لم يقف بعرفة يوم التاسع ولا ليلة النحر وهي الليلة العاشرة فلا حج له. اشترطهم - [00:30:22](#)

صحة الحج ان يكون الحجاج في صحبة واحد من المكارمة. هذا من ابطال الباطل. ولا اصل له في الشرع طهر بل هو مخالف للكتاب والسنة واجماع اهل العلم فلم يقل احد من اهل العلم ان الحج لا يصح الا بشرط ان يكون في الحجاج فلان او فلان. بل هذا القول من - [00:30:48](#)

دع الشنيعة التي لا اصل لها بين المسلمين. الوتر السنة المحافظة عليه في الحضر والسفر وفي ليلة مزدلفة لان النبي صلى الله عليه وسلم كان يوتر في السفر والحضر واما قول جابر رضي الله عنه انه اضطلع بعد العشاء - [00:31:13](#)

فليس فيه نص واضح على انه لم يوتر عليه الصلاة والسلام. النبي صلى الله عليه وسلم لقط جمره العقبة من منى. المبيت بمزدلفة واجب على الصحيح. ان كان الحاج لم يجد مكانا في - [00:31:36](#)

او منعه الجنود من النزول بها فلا شيء عليه. لقوله تعالى فاتقوا الله ما استطعتم وان كان ذلك تساهل منه فعليه دم مع التوبة. يجب على الحاج المبيت في مزدلفة الى نصف الليل - [00:31:56](#)

واذا كمل وبقي الى الفجر حتى يسفر كان افضل. الرجال الاقوياء الذين ليس لهم عوائل الافضل لهم عدم التعجل. وان يصلوا الفجر في مزدلفة. ويقفوا بها حتى يسفروا. ويكثروا من ذكر الله - [00:32:17](#)

والدعاء. من دفع مع الضعفة والنساء من المحارم والسائقين وغيرهم. فحكمه حكمهم يجرئه ان يرمي في اخر الليل مع النساء. يجوز للنساء مطلقا الدفع من مزدلفة بعد نصف الليل. من ليلة - [00:32:37](#)

مزدلفة وهي ليلة النحر ولو كنا قويات وهكذا بقية الضعفاء من كبار السن والمرضى واتباعهم ومن يقوم بشؤونهم لان النبي صلى الله عليه وسلم رخص في ذلك والافضل بعد غروب القمر بعد الزحمة. لا يعتبر الحاج قد ادى هذا الواجب اي المبيت بمزدلفة - [00:32:57](#)

اذا صلى المغرب والعشاء فيها جمعا ثم انصرف لان النبي صلى الله عليه وسلم لم يرخص الا للضعفة اخر الليل. من مر بمزدلفة ولم يبيت بها ثم عاد قبل الفجر ومكث بها ولو يسيرا فلا شيء عليه - [00:33:24](#)

ومن ترك المبيت بها فعليه دم. المشروع للحاج ان يصلي المغرب والعشاء جمعا في مزدلفة حيث امكنه ذلك قبل نصف الليل. فان لم يتيسر له ذلك لزحام او غيره صلاهما باي مكان كان - [00:33:45](#)

ولم يجز له تأخيرهما الى ما بعد نصف الليل لقوله تعالى ان الصلاة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا اي مفروضا في الاوقات ولقول النبي صلى الله عليه وسلم وقت العشاء الى نصف الليل. رواه مسلم. اذا قام المطوف - [00:34:05](#)

الحاج على الذهاب من مزدلفة قبل منتصف الليل فليس عليهم شيء وحجهم صحيح لانهم مكروهون على ذلك. السنة ان يبقى الحاج في مزدلفة حتى اسفر حتى يتضح النور قبل طلوع الشمس. هذا هو الافضل. المشركون كانوا لا ينصرفون من مزدلفة - [00:34:30](#)

حتى تطلع الشمس والرسول عليه الصلاة والسلام خالفهم وانصرف من مزدلفة قبل طلوع الشمس. بعدما اسفر. وهذا هو السنة متأشيا به صلى الله عليه وسلم. يشرع للواقف عند المشعر الحرام وعلى الصفا والمروة. رفع اليدين في - [00:34:54](#)

الدعاء سواء كان واقفا او جالسا فالامر واسع والحمد لله. لا يجوز رمي جمره العقبة قبل منتصف الليل من ليلة النحر وكذا طواف الافاضة. الصحيح ان رمي جمره العقبة في النصف الاخير من ليلة النحر - [00:35:17](#)

مجزئ للضعفاء وغيرهم ولكن يشرع للمسلم القوي ان يجتهد حتى يرمي في النهار. اقتداء بالنبي صلى الله عليه وسلم ويستمر الرمي الى غروب الشمس فان فاته الرمي رماها بعد غروب الشمس ليلا عن يوم العيد - [00:35:38](#)

يرميها واحدة بعد واحدة. ويكبر مع كل حصة. حديث ابن عباس رضي الله عنهما لا ترموا جمره حتى تطلع الشمس ضعيف لانقطاعه بين الحسن العراني وابن عباس وعلى فرض صحته فهو محمول على النذب. جمعا بين الاحاديث - [00:36:00](#)

كما نبه على ذلك الحافظ ابن حجر رحمه الله. من شك هل وقع الحصى في المرجم ام لا فعليه التكميل حتى يتيقن يأخذ من الحصى الذي عنده في منى من الارض ويكمل بها. لا يرمي بحصى قد رمي به. اذا ضاق - [00:36:24](#)

عليه الامور وغابت الشمس ولم يرم. اجزأه الرمي بعد الغروب الى اخر الليل على الصحيح. يجوز للحاج ان يرمي من الحصى الذي حول الجمار. لان الاصل انه لم يحصل به الرمي - [00:36:46](#)

اما الذي في الحوض فلا يرمي بشيء منه. اذا كان المرمى مملوءا بالحصى سيرمي الحاج فيقع في ما ثم يسقط خارج المرمى فالمهم وقوعه في المرمى اذا وقع في المرمى كفى والحمد لله ولو تدرج وسقط لا يضر. الذي يرمي الشاخص الذي في وسط - [00:37:03](#)

ولا يدري هل تسقط الحجارة في المرمى او خارجه الواجب عليه فدية واحدة تجزئ في الاضحية فان لم يستطع فعليه ان يصوم عشرة ايام. لانه والحال ما ذكر في حكم من لم يرمي. اذا - [00:37:29](#)

كان الحاج مريضا او ضعيفا لكبر سن او ضعف قوة او كانت امرأة حاملا او ذات اطفال ليس عند لهم من يحفظهم وكانت ثقيلة او ضعيفة لا تستطيع الرمي فلا بأس بتوكيل ثقة يرمي عنها. اذا كانت المرأة قوية تستطيع الرمي. وليس بها علة - [00:37:50](#)

انها ترمي بنفسها في الاوقات المناسبة كالليل وتجنب اوقات الزحام. كما رمى ازواج النبي صلى الله عليه وسلم ونساء الصحابة رضي الله عنهم وفيهم اسوة. الوكالة لا تجوز الا من علة شرعية - [00:38:16](#)

اما التوكيل من غير عذر شرعي فهذا لا يجوز. والرمي باق عليه ولو كان حجه نافلة على الصحيح. لانه لما دخل في الحج والعمرة وجب عليه اكمالهما وان كانا نافلة. لقوله تعالى واتموا الحج - [00:38:36](#)

العمرة لله. لا يجوز لاحد ان يستنيب ويسافر قبل اتمام الرمي. بل يجب عليه ان ينتظر فان كان قادرا رمى بنفسه وان كان عاجزا انتظر ووكل من ينوب عنه ولا يسافر حتى ينتهي وكيله من رمي الجمار. ثم يودع البيت. النائب يرمي عنه وعن موكله في موقف - [00:38:56](#)

في واحد الجمرات كلها. هذا هو الصواب ويجب ان يبدأ بنفسه اذا كان مفترضا اما اذا كان متنفلا فلا يضره سواء بدأ بنفسه او بموكله. لكن اذا بدأ بنفسه فهو الافضل - [00:39:24](#)

الاحسن اذا كان وكلا عن ابويه فان بدأ بالام فهو افضل. لان حقها اكبر ولو عكس فبدأ بالاب فلا حرج. رمي جمرة العقبة في يوم العيد ورمي الجمار الثلاث في ايام منى - [00:39:43](#)

وفي مواعيدها التي حددها رسول الله صلى الله عليه وسلم تفيد المسلم في العبرة والاجر العظيم والعبر الكثيرة من وجوه منها اولا انها قدوة بابينا ابراهيم الخليل عليه السلام. حين اعترض له ابليس في هذه المواقف - [00:40:02](#)

ونبينا محمد صلى الله عليه وسلم حين شرع ذلك لامته في حجة الوداع ثانيا اقامة ذكر الله واعلانه. لقول النبي صلى الله عليه وسلم انما جعل الطواف بالبيت والسعي بين الصفا والمروة ورمي الجمار لاقامة ذكر الله - [00:40:25](#)

اخرجه احمد ابو داود باسناد حسن ثلثا التقيد بالعدد سبعة له حكمة عظيمة وهي التذكير بما شرع الله من هذا العدد ترمي بسبع حصيات كالطواف سبعا. والسعي سبعا وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم اوتروا فان الله وتر يحب الوتر - [00:40:49](#)

وله سبحانه وبحمده حكم كثيرة فيما يشرعه لعباده قد يعلمها العباد او بعضها وقد لا يعلمونها لكنهم موقنون بان الله سبحانه حكيم عليم لا يفعل شيئا ولا يشرع شيئا عبثا - [00:41:16](#)

رابعا ان الدين الاسلامي دين امتثال لامر الله وان المسلم مأمور بالعبادة حسب النص التشريعي ولو خفيت عليه الاسرار. لان الله عليم بكل شيء حكيم في كل شيء وعلم البشر قاصر ولا يساوي شيئا الى جانب علم الله - [00:41:36](#)

فوجب على المسلم الخضوع لحكمه والامتثال لامره. وان لم يعلم الحكمة خامسا رمي الجمار يشعر المسلم بالتواضع. والخضوع في امتثال الامر في حالة الاداء كما انه يعود الفرد المسلم على النظام والترتيب في المواعيد المحدودة. والمواظبة على ذلك في ذهابه لرمي الجمار - [00:41:59](#)

الاولى والثانية والثالثة التي هي جمرة العقبة. ثم التقيد بالحصيات السبع واحدة بعد اخرى مع الهدوء وعدم الايذاء للآخرين بقول او

فعل كل هذا يعود المؤمن على تنظيم الامور المهمة - 00:42:25

والعناية بها حتى تؤدي في اوقاتها كاملة سادسا الاحتفاظ بالحصى وعدم وضعها في غير مكانها يشعر المسلم باهمية المحافظة على ما شرع ربه وعدم الاسراف ووضع الامور في مواضعها من غير تبذير ولا زيادة او نقص. حصل جماري من حصي الخدف -

00:42:45

تشبه بعن الغنم المتوسط فوق الحمص ودون البندق. كما قال الفقهاء وتسمى حصي الخذف ما تقدم. اقل من بعن الغنم قليلا. الذبح او

النحر في اليوم الاول خير وافضل من الثاني - 00:43:11

والثاني خير من الثالث والثالث خير من الرابع. الافضل الحلق في العمرة والحج جميعا لان الرسول صلى الله عليه وسلم دعا للمحلقين

ثلاثا بالمغفرة والرحمة. وللمقصرين واحدة بل افضل الحلق - 00:43:31

لكن اذا كانت العمرة قرب الحج فالافضل فيها التقصير حتى يتوفر الحلق في الحج لان الحج اكمل من العمرة. فيكون الاكمل للاكمل. لا

يجزئ تقصير بعض الرأس ولا حلق بعضه في - 00:43:52

ضحي قولي العلماء بل الواجب حلق الرأس كله او تقصيره كله والافضل ان يبدأ بالشق الايمن في الحلق والتقصير. الحلق او التقصير

يجوز فعله في منى وفي مكة وغيرها التحلل الاول يحصل برمي جمرة العقبة عند جمع من اهل العلم - 00:44:10

وهو قول قوي وانما الاحوط هو تأخير التحلل الاول حتى يحلق المحرم او يقصر. او يطوف الافاضة ويسعى. ان انا عليه سعي بعد

رمي جمرة العقبة. من نسي الحلق او التقصير وتحلل بعد الرمي - 00:44:35

فانه ينزع ثيابه اذا ذكر ثم يحلق او يقصر ثم يلبسها فان قصر وهو عليه ثيابه جهلا منه او نسيانا فلا شيء عليه. لو ان انسانا تحللت

تحلل الا بعد رمي جمرة العقبة فلا حرج عليه ان شاء الله. الارجح - 00:44:56

انه لا حرج على الحاج بالخطبة وبالعقد للنكاح. اذا تحلل تحلل الاول لانه قد تحلل وصار غير محرم وان تورع وترك عقد النكاح حتى

ينتهي من اعمال الحج من الطواف والسعي. هذا احوط له وخروج من الخلاف - 00:45:20

والا فالعقد صحيح والخطبة لا بأس بها. اذا لبس المخيط ناسيا قبل ان يقصر وجب عليه خلعه ومضى ذكر ثم يحلق او يقصر في بلده

او غيرها. ولا شيء عليه - 00:45:43

فان قصر او حلق وثيابه عليه جهلا منه او نسيانا. فلا شيء عليه واجزأه ذلك ولا حاجة الى الاعداد للتقصير او الحلق مسائل في طواف

الافاضة. من لم يكمل طواف الافاضة والسعي بسبب مرضه الشديد والزحام الشديد - 00:46:00

وضع في جسمه فيلزمه الحضور فورا حسب الطاقة لاداء الطواف والسعي وعليه اجتناب امرأته حتى يطوف ويسعى فان كان قد

جامعها فعليه دم كدم الاضحية يذبح في مكة ويوزع بين الفقراء - 00:46:24

مع التوبة والندم وعدم العود الى جماعها حتى يطوف ويسعى. وحجه صحيح. من سافر الى بلد قبل طواف الافاضة لزمه العود الى

مكة فورا مع القدرة. لاداء طواف الافاضة لانه ركن من اركان الحج - 00:46:45

وان احرم بعمره عند وصوله الى الميقات فذلك افضل فيطوف للعمرة ويسعى ثم يطوف لحجه السابق ثم يقصر ويحل. وان قدم

طواف الحج على طواف وسعيها فلا بأس. رجل وقف بعرفة وبات بمزدلفة وتحلل من الاحرام. ولم يرمي الجمار - 00:47:06

بسبب انه نسي صلاة الظهر والعصر بعرفة الى قبيل المغرب ثم تضايقت نفسه ولم يكمل مناسك الحج فهو لا يزال محرما الى حين

التاريخ ونيته التحلل من الاحرام غير معتبرة لعدم توفر شروط التحلل. وعليه ان يبادر بلبس ملابس الاحرام - 00:47:32

من حين يصله هذا الجواب ويذهب الى مكة بنية اكمال الحج فيطوف سبعة اشواط بالكعبة طواف الحج ويصلي ركعتي الطواف ثم

يسعى بين الصفا والمروة سعي الحج. ثم يحلق او يقصر والحلق افضل. ان لم يكن سابقا حلق او قصر - 00:47:57

نية الحج ثم يتحلل وعليه دم عن ترك رمي الجمار كلها. اذا كان لم يرمي جمرة العقبة يوم العيد او الجمار الثلاث يوم الحادي عشر

والثاني عشر وهو سبع بدنة او سبع بقرة او ثني من المعز او جذع من الضأن. يذبح في الحرم المكي ويوزع بين - 00:48:20

فقراءه وعليه دم اخر مثل ذلك. عن ترك المبيت بمنى ايام منى اذا كان لم يبيت بها يذبح في الحرم المكي ويوزع بين الفقراء وعليه مع

ذلك التوبة والاستغفار عما حصل من التقصير بترك الرمي الواجب في وقته - [00:48:45](#)

والمبيت بمنى ان لم يكن بات بها اما الطواف والسعي والحلق فوقتها موسع ولكن فعلها في وقت الحج افضل واذا كان متزوجا وجامع زوجته فقد افسد حجه لكن عليه ان يفعل ما تقدم. لان الحج الفاسد يجب اتمامه كالصحيح. لقوله تعالى واتموا - [00:49:07](#)
حج والعمرة لله وعليه قضاؤه في المستقبل حسب الاستطاعة وعليه بدنة عن افساد الحج بالجماع قبل الشروع في التحلل. تذبح في الحرم المكي وتوزع بين الفقراء الا ان يكون قد رمى الجمرة يوم العيد اجزأته شاة بدل البدنة ولم يفسد حجه كالذي جامع بعد الطواف - [00:49:35](#)

قبل ان يكمل تحلله بالرمي او الحلق. من شك في عدد اشواط الطواف فعليه ان يكمل ان لم يطل الفصل فان طال الفصل اعاد الطواف. من انصرف وهو غير متيقن انه اكمل الطواف - [00:50:02](#)
فعليه ان يرجع الى مكة وان يأتي بالطواف كاملا. مع التوبة والاستغفار عما حصل من التقصير واذا كان اتى زوجته او المرأة اتاها زوجها فعليه مع ذلك ذبح شاة تذبح في مكة. لانه لا يجوز الجماع قبل طواف الافاضة. ويوزع لحمها على - [00:50:21](#)
في مكة من كان شكه طارئا بعد كمال الطواف وانصرافه من المطاف معتقدا كماله فانه لا شيء عليه ولا يلتفت لهذا الشك وهكذا الحكم في جميع العبادات. لا يلتفت الى الشك الطارئ بعد الفراغ منها. طواف الافاضة لا يكون في - [00:50:45](#)
عرفة طواف الافاضة انما يكون بعد الحج وبعد النزول من عرفة والمزدلفة. في اخر ليلة العيد او في يوم العيد وما بعده. اذا رمى الحاج يوم العيد جمره العقبة. وحلق او قصر. حل التحلل الاول - [00:51:10](#)

وجاز له الطيب ولبس المخيط ولم يبق عليه سوى تحريم النساء وله ان يطوف في ملابس الاحرام ويسعى وان لبس المخيط وغطى رأسه وقت الطواف والسعي. فلا بأس. اذا حاضت المرأة قبل طواف الحج او نفست - [00:51:31](#)
فانه يبقى عليها الطواف حتى تطهر فاذا طهرت تغتسل وتطوف لحجها ولو بعد الحج بايام. ولو في المحرم ولو في صفر حسب التيسر وليس له وقت محدود وقد ذهب بعض اهل العلم الى انه لا يجوز تأخيره عن ذي الحجة - [00:51:52](#)
ولكنه قول لا دليل عليه بل الصواب جواز تأخيره. ولكن المبادرة به اولى مع القدرة فان اخره عن ذي الحجة اجزاء ذلك ولا دم عليه. الواجب على من حاضت قبل طواف الافاضة ان - [00:52:15](#)

انتظرا هي ومحرمها حتى تطهر. ثم تطوف الافاضة فان لم تقدر جاز لها السفر ثم تعود لاداء الطواف فان كانت لا تستطيع العودة وهي من سكان المناطق البعيدة كاندونيسيا او المغرب واشباه ذلك - [00:52:35](#)
جاز لها على الصحيح ان تتحفظ وتطوف بنية الحج واجزاءها ذلك عند جمع من اهل العلم منهم شيخ الاسلام ابن تيمية والعلامة ابن القيم رحمهما الله اخرون من اهل العلم. لا حرج في جمع طواف الافاضة مع طواف الوداع - [00:52:55](#)
وان طافهما اي طواف الافاضة وطواف الوداع. فهذا خير الى خير ولكن متى اكتفى بواحد ونوى طواف الحج اجزأه ذلك. من اتم اعمال الحج ما عدا طواف ثم مات قبل ذلك لا يطاف عنه. اذا اخر الحاج طواف الافاضة الى يوم سفره من مكة فانه - [00:53:18](#)
ويكفيه عن طواف الوداع اذا سافر بعده مسائل في السعي. السعي في الحج والعمرة ركن من اركان الحج والعمرة لقوله عليه الصلاة والسلام خذوا عني مناسككم وفعله يفسر قوله وقد سعى في حجه وعمرته عليه الصلاة والسلام. قد ثبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:53:46](#)

انه كان في حجه وعمره يسعى بعد الطواف. ولم يثبت عنه صلى الله عليه وسلم فيما نعلم انه سعى قبل الطواف في حج او عمرة كما انه لم يثبت عنه صلى الله عليه وسلم انه سعى بعد طواف ليس بنسك - [00:54:16](#)
وانما كان سعيه بعد طواف القدوم في حجة الوداع. وهو نسك وسعى في عمره بعد الطواف وهو نسك بل من اركان العمرة. روى ابو داود باسناد صحيح عن اسامة بن شريك - [00:54:36](#)

ان النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن من قدم السعي على الطواف فقال لا حرج. وهذا الجواب يعم سعي الحج والعمرة. وليس في الدالة الصحيحة الصريحة ما يمنع ذلك - [00:54:54](#)

فاذا جاز قبل الطواف الذي هو نسك فجوازه بعد طواف ليس بنسك من باب اولى لكن يشرع ان يعيده بعد طواف النسك احتياطا
وخروجا من خلاف العلماء. وعملا بما فعله النبي صلى الله عليه وسلم في حجه وعمره - [00:55:10](#)
لا حرج في الفصل بين السعي والطواف عند اهل العلم. فلو سعى بعد الطواف بزمن او في يوم اخر فلا بأس بذلك ولا حرج فيه ولكن
الافضل ان يتوالى السعي مع الطواف. من سعى خمسة اشواط او ستة ناسيا او جاهلا. ثم - [00:55:32](#)
ولبس ثيابه فعليه ان يخلع ثيابه ويلبس الازار والرداء ويتم ما بقي عليه ان كان الفاصل قليلا ويحلق رأسه او يقصر ثم يلبس ثيابه ولا
شيء عليه غير ذلك اما ان كان الفاصل طويلا - [00:55:54](#)
فعليه ان يعيد السعي ثم يحلق ويقصر. ولا شيء عليه من اجل الجهل او النسيان. من ترك بعض اشواط السعي وسافر الى بلده. يجب
عليه ان يعود الى مكة وان يسعى سبعة اشواط بين الصفا والمروة بنية الحج السابق - [00:56:15](#)
وعليه دم يذبح في مكة للفقراء ان كان حصل منه جماع فان لم يحصل منه جماع فليس عليه دم. لابد من السعي في العمرة والحج
وليس فيه تحلل الا ففي العمرة يطوف ويسعى ويقصر ويحل - [00:56:37](#)
وفي الحج لا يكون تحللا كاملا الا اذا رمى الجمرة وحلق او قصر. وطاف وسعى. هذا هو التحلل الكامل من كان يسعى في الدور الثاني
فلا يحتاج الى الدوران على الصفا والمروة - [00:56:58](#)
فاذا وصل الى النهاية بين الصفا والمروة كفى. المكتبة الصوتية لسماحة الشيخ عبد العزيز ابن عبد الله ابن باز رحمه الله - [00:57:17](#)